سِلْسِلَةُ يَنَابِيعِ الْأَنْهَارِ فِي فِقْهِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالآثَارِ
4

الضِّيَاءُ

في

فَضْلِ الصَّلَاةِ رَكْعَتَيْنِ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ

تأليف

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

الضِّيَاءُ
فِي
فَضْلِ الصَّلَاةِ رَكْعَتَيْنِ
فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ ٢٠٢٤

مكتبة
أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

الضِّيَاءُ

فِي

فَضْلِ الصَّلَاةِ رَكْعَتَيْنِ

فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ يَا كَرِيمُ

الْمُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَىٰ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمّا بَعْدُ،

فَهَذَا جُزْءٌ حَدِيثِيٌّ لَطِيفٌ، مِنْ سِلْسِلَتِنَا الْعَلْمِيَّةِ الْأَثَرِيَّةِ؛ الَّتِي أَسْأَلُ اللهَ سُبْحَانَهُ أَنْ يُعْظِمَ النَّفْعَ بِهَا، وَأَنْ يُيَسِّرَ قَبُولَهَا بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَطَلَبَتِهِ قَبُولًا حَسَنًا.

* وَلَقَدْ سُقْتُ فِي هَذَا الْجُزْءِ فَضْلَ الصَّلَاةِ رَكْعَتَيْنِ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ بِأَدِلَّةٍ مِنَ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ؛ لِلْعَمَلِ بِأَوَامِرِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَطْبِيقِهَا، وَهَذَا هُوَ مَنْهَجُ أَهْلِ الْأَثَرِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا.

هَذَا وَأَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ السَّدَادَ وَالتَّوْفِيقَ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

وَهُوَ حَسْبِي

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى فَضْلِ الصَّلَاةِ رَكْعَتَيْنِ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ

١) عن أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ». وَفِي رِوَايَةٍ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٣٢٤)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (١٤١١)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج٣ ص٣٦٣)، وَ(ج١١ ص٢٤١)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج١ ص٤٨٧)، وَالطُّوسِيُّ فِي «مُخْتَصَرِ الْأَحْكَامِ» (ج٢ ص٢١٥)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيِّ فِي «مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ» (ج١ ص١١٩)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج١ ص٧٧)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج٤ ص٢٨١ و٢٨٢)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» (ج١ ص٢٤٥)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْآحَادِ وَالْمَثَانِي» (١٩٨٩)، وَعُمَرُ بْنُ شَبَّةَ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» (ج١ ص٤١)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٥٧٠)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (٧١٧٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٥ ص٢٤٨)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (١٧٧٦)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٤١٩٠)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج٢ ص٤٧)، وَالْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٩ ص٥٢٨)،

وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ج١ ص٢٦٣)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (٤٥٩)، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أُسْدِ الْغَابَةِ» (ج١ ص١١٤)، وَأَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ فِي «الْأَسَامِي وَالْكُنَىٰ» (ج٢ ص٤١٨)، وَالدَّيْلَمِيُّ فِي «فِرْدَوْسِ الْأَخْبَارِ» (ج٢ ص٥٤٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي أُسَامَةَ حَمَّادِ بْنِ أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ الْحُمَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَبْرَدِ مَوْلَىٰ بَنِي خَطْمَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أُسَيْدَ بْنَ ظُهَيْرٍ الْأَنْصَارِيَّ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ فِيهِ أَبُو الْأَبْرَدِ، وَهُوَ مَقْبُولٌ؛ كَمَا فِي «التَّقْرِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٢٤٩)؛ أَيْ: حَيْثُ يُتَابَعُ، وَإِلَّا فَلَيِّنُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ تُوبِعَ.

وَقَدْ رَوَىٰ عَنْهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٥ ص٥٨٠)، وَتَرْجَمَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج٩ ص٨)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا، وَلَا تَعْدِيلًا، وَتَبِعَهُ عَلَىٰ ذَلِكَ: ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج٩ ص٣٣٦).

وَذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي «الْكُنَىٰ» (ص٨٦)، وَلَمْ يُورِدْ فِيهِ شَيْئًا.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْكَاشِفِ» (ج١ ص٢٦٣) عَنْهُ «وَثِّقَ»، فَهُوَ حَسَنٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ، وَالشَّوَاهِدِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ التِّرْمِذِيُّ فِي «السُّنَنِ» (ج٢ ص١٤٦): «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ[1]، وَلَا نَعْرِفُ لِأُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ شَيْئًا يَصِحُّ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ».

---

(١) وَانْظُرْ: «تُحْفَةَ الْأَحْوَذِيِّ» لِلْمُبَارَكْفُورِيِّ (ج٢ ص٢٨٠).

وَنَقَلَ الْحَافِظُ الْمِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» (ج١ ص٧٥)؛ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ».

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٍ فِي «تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ» (ج٢ ص١٤٦): (وَكُلُّ نُسَخِ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ الَّتِي بَيْنَ يَدَيَّ لَيْسَ فِيهَا التَّصْحِيحُ، بَلِ التَّحْسِينُ فَقَطْ).

٢) وَعَنْ سَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ؛ ثُمَّ صَلَّىٰ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ عُمْرَةً). وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ خَرَجَ حَتَّىٰ يَأْتِي هَذَا المَسْجِدَ - يَعْنِي: مَسْجِدَ قُبَاءٍ - فَيُصَلِّي فِيهِ، كَانَ كَعَدْلِ عُمْرَةٍ»[1].

حَدِيثٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (جُ٦ ص٧٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج١ ص٢٥٨)، وَفِي «الْمُجْتَبَىٰ» (ج٢ ص٣٧)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (١٤١٢)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣ ص٤٨٧)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٣ ص١٢)، وَعُمَرُ بْنُ شَبَّةَ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» (ج١ ص٤٠)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ج٢ ص١٣٠)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج١ ص٩٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٤١٩١)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٣ ص٢٦٥)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «مُثِيرِ الْعَزْمِ السَّاكِنِ» (ص٢٤٣)، وَابْنُ النَّجَّارِ فِي

---

(١) **قَالَ الْعَلَّامَةُ السِّنْدِيُّ ﷺ فِي «حَاشِيَتِهِ عَلَىٰ سُنَنِ النَّسَائِيِّ» (ج١ ص٣٧):** (قَوْلُهُ ﷺ: «كَانَ كَعَدْلِ»؛ أَيْ: كَانَ أَجْرُهُ؛ كَأَجْرِ الْعُمْرَةِ). اهـ

«أَخْبَارِ الْمَدِينَةِ» (ص٢٨٥) مِنْ طُرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكِرْمَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ يَقُولُ: قَالَ: أَبِي سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْكِرْمَانِيُّ رَوَىٰ عَنْهُ جَمْعٌ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٧ ص٣٧٢)، **وَقَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص٨٥٠)**: «مَقْبُولٌ»؛ أَيْ حَيْثُ يُتَابَعُ، وَإِلَّا فَلَيِّنُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ تُوبِعَ، فَالْإِسْنَادُ حَسَنٌ.

وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (جِ١ ص٩٦)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج٧ ص٢٦٧)، وَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ فِي «الْمُغْنِي» (ج١ ص٢٦٠): (أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ حُنَيفٍ؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٌ).

وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الثَّمَرِ الْمُسْتَطَابِ» (ج٢ ص٥٧٠).

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ: الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج١ ص٢٥٨): فَضْلُ مَسْجِدِ قُبَاءٍ وَالصَّلَاةِ فِيهِ.

وَيُؤَيِّدُهُ؛ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ ﷺ.

فَعَنِ ابنِ عُمَرَ ﷺ **قَالَ**: «**كَانَ النَّبِيُّ** ﷺ **يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا؛ فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ**». **وَفِي رِوَايَةٍ**: «**كَانَ النَّبِيُّ** ﷺ **يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِيًا وَرَاكِبًا**». **وَفِي رِوَايَةٍ**: «**كَانَ النَّبِيُّ** ﷺ **يَزُورُ مَسْجِدَ قُبَاءٍ**».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (جَ٣ ص٦٩)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (جِ٢ ص١٠١٦)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (جِ٢ ص٥٣٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج٢ ص٣٧٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٥٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٥ ص٢٣٨)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٣٨٩٠)، وَ(٣٨٩١)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (١٦٢٨)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٨٤٠) مِنْ طَرِيقِ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِهِ.

وَعَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ فِيهِ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (جَ٣ ص٦٨)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص١٠١٧) مِنْ طَرِيقِ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ بِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج٣ ص٦٩) :(وَفِي الْحَدِيثِ: دَلَالَةٌ عَلَىٰ فَضْلِ قُبَاءٍ، وَفَضْلِ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِهَا، وَفَضْلِ الصَّلَاةِ فِيهِ). اهـ

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ: الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمِنْهَاجِ» (ج٩ ص١٦٩): بَابُ فَضْلِ مَسْجِدِ قُبَاءٍ، وَفَضْلِ الصَّلَاةِ فِيهِ، وَزِيَارَتِهِ.

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ: الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٣ ص٦٩): بَابُ مَنْ أَتَىٰ مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ.

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ: الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٣ ص٦٩): بَابُ إِتْيَانِ مَسْجِدِ قُبَاءٍ مَاشِيًا وَرَاكِبًا.

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ: «وَاللهِ لَأَنْ أُصَلِيَّ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ رَكْعَتَيْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ آتِيَ إِلَىٰ بَيْتِ الْمَقْدِسِ مَرَّتَيْنِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِ لَضَرَبُوا إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبِلِ».

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج٢ ص١١٤٩)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٣ ص١٣)، وَابْنُ شَبَّةَ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» (ج١ ص٤٢)، وَابْنُ النَّجَّارِ فِي «أَخْبَارِ الْمَدِينَةِ» (ص٢٨٥) مِنْ طَرِيقِ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، وَعَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ بِهِ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج٣ ص٦٩)، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الثَّمَرِ الْمُسْتَطَابِ» (ج٢ ص٥٧٣).

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «كَانَ سَالِمٌ مَوْلَىٰ أَبِي حُذَيْفَةَ يَؤُمُّ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، وَأَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ؛ فِيهِمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَأَبُو سَلَمَةَ، وَزَيْدٌ، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١٣ ص١٦٧) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ جَرَيْجٍ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ تَدُلُّ عَلَىٰ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ، وَهِيَ أَنْ

يُصَلِّيَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، وَلَهُ أَجْرُ عُمْرَةٍ تَامَّةٍ، وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ[1].

قَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «الْمِنْهَاجِ» (ج٩ ص١٧٠)**: (وَفِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ بَيَانُ فَضْلِهِ، وَفَضْلِ مَسْجِدِهِ، وَالصَّلَاةِ فِيهِ، وَفَضِيلَةِ زِيَارَتِهِ، وَأَنَّهُ تَجُوزُ زِيَارَتُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج٣ ص٢٣٣)**: (زِيَارَةُ مَسْجِدِ قُبَاءٍ سُنَّةٌ... وَجَاءَ أَنَّ زِيَارَتَهُ، وَالصَّلَاةَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ كَعُمْرَةٍ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج٣ ص٥٧٣)**: (فِي هَذَا: دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ يَزُورُ قُبَاءَ، وَفِيهِ: بَيَانُ الزَّمَانِ، وَالْعَمَلِ، وَالْهَيْئَةِ: **أَمَّا الزَّمَانُ**: فَهُوَ يَوْمُ السَّبْتِ، **وَأَمَّا الْعَمَلُ**: فَإِنَّهُ يُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، **وَأَمَّا الْهَيْئَةُ**: فَإِنَّهُ يَكُونُ رَاكِبًا تَارَةً، وَمَاشِيًا تَارَةً، **وَفِيهِ**: اسْتِحْبَابُ زِيَارَةِ هَذَا الْمَسْجِدِ، وَأَنْ يُصَلِّيَ الْإِنْسَانُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَخْرُجَ مُتَطَهِّرًا). اهـ

قُلْتُ: وَلَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَىٰ مَسْجِدِ قُبَاءَ؛ أَيْ: لَا يُسَافَرُ إِلَيْهِ مُبَاشَرَةً، وَيُقْصَدُ بِذَاتِهِ، بَلْ إِذَا أَتَىٰ الْعَبْدُ الْمَدِينَةَ النَّبَوِيَّةَ، يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَزُورَ مَسْجِدَ قُبَاءٍ، وَيُصَلِّيَ فِيهِ

---

(١) وَانْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِشَّيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمَيْنَ (جَ٣ ص٥٧٤)، وَ«أَخْبَارَ الْمَدِينَةِ» لِابْنِ النَّجَّارِ (ص٢٨٥)، وَ«مُثِيرَ الْعَزْمِ السَّاكِنِ إِلَىٰ أَشْرَفِ الْأَمَاكِنِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ص٢٤٣).

رَكْعَتَيْنِ، لِأَنَّهُ لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَهُوَ أَفْضَلُهَا، وَمَسْجِدِ النَّبِيِّ فِي الْمَدِينَةِ وَهُوَ الَّذِي يَلِيهِ، وَالثَّالِثُ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَىٰ[1].

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ؛ مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَىٰ، وَمَسْجِدِي».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (جَ٣ ص٧٠) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعْتُ قَزَعَةَ مَوْلَىٰ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ بِهِ.

وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ

هَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَنِي اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ النَّافِعِ الْمُبَارَكِ - إِنْ شَاءَ اللهُ- سَائِلاً رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا، وَيَحُطَّ عَنِّي فِيهِ وِزْرًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا... وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ، وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

❁ ❁ ❁

(١) وَانْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ الْبُخَارِيّ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمَيْنَ (جَ٣ ص٢٣٥)، وَ«فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص٦٧).

فِهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	المَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	الْمُقَدِّمَةُ.....	٥
٢)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ فَضْلِ الصَّلاَةِ رَكْعَتَيْنِ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ.....	٧

حدثنا وأخبرنا
مكتبة أهل الحديث